

المقنع

[113] فقوموه (1) (2). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أتموا صفوفكم فإنني أراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي، ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم (3). وإن ذكرت أنك على غير وضوء، أو خرجت منك ريح أو غيرها مما ينقص الوضوء، فسلم في أي حال كنت في (4) الصلاة، وقدم رجلاً (5) يصلي بالناس بقية صلاتهم، وتوضأ وأعد (6) صلاتك (7). وسبح في الأخيرتين (8)، إماماً كنت أو غير إمام، تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله (وأكبر) (9) ثلاثاً (10)، ثم تكبر وتركع (11). ولا بأس أن يعد الرجل صلاته بخاتمة، ويحصى يأخذه بيده فيعدها به (12). وإن ابتلي رجل بالوسوسة فلا شئ عليه، يقول: لا إله إلا الله (13). 1 - " يقوموه " أ، ج، د 2 - عنه

البحار: 88 / 120 ضمن ح 86، والمستدرک: 6 / 459 ح 4. وفي الفقيه: 1 / 247 عن رسالة أبيه مثله، وكذا في الكافي: 3 / 372 صدر ح 7، والتهذيب: 3 / 265 صدر ح 71، عنهما الوسائل: 8 / 305 - أبواب صلاة الجماعة - ب 7 ح 2 3 - عنه الوسائل: 8 / 423 - أبواب صلاة الجماعة - ب 70 ح 5، وعن الفقيه: 1 / 252 ذيل ح 49، بصائر الدرجات: 420 ح 4 مثله. وفي المحاسن: 80 ح 7، وثواب الأعمال: 274 ح 1 باختلاف يسير 4 - " وفي حال " أ، ج، د، البحار 5 - " رجل " أ 6 - " واعد " أ 7 - عنه البحار: 88 / 120 ضمن ح 86، والمستدرک: 6 / 508 ح 1. وفي الفقيه: 1 / 261 ذيل 101 عن رسالة أبيه مثله. 8 - " الأخرأوين " أ، د، البحار، المستدرک 9 - ليس في " ب " 10 - " ثلاث مرات، وفي الثالثة أكبر " المستدرک 11 - عنه البحار: 88 / 120 ضمن ح 86، والمستدرک: 4 / 210 ح 1. وفي الفقيه: 1 / 209 ذيل ح 29 صدره، وفي ص 256 ح 68 باختلاف يسير، وكذلك في السرائر: 3 / 585 نقلاً عن كتاب حريز بن عبد الله، عنهما الوسائل: 6 / 122 - أبواب القراءة في الصلاة - ب 51 ح 1. وفي المختلف: 92 عن علي بن بابويه مثله 12 - عنه المستدرک: 6 / 423 ح 2. وفي الفقيه: 1 / 224 ح 4 مثله، عنه الوسائل: 8 / 247 - أبواب الخلل الواقع في الصلاة - ب 28 ح 3، ويؤيده ما ورد في التهذيب: 2 / 348 ح 32 13 - عنه المستدرک: 6 / 426 ح 5. وفي الكافي: 2 / 310 ح 1 باختلاف في اللفظ، وفي ح 2 بمعناه، عنه الوسائل: 7 / 167 - أبواب الذكر - ب 16 ح 1 و ح 4، وص 293 - أبواب قواطع الصلاة - ب 37 ح 1